

لسان العرب

(حلن) الحُلَّانُ الجدِّي وقيل هو الجدِّي الذي يُشَقُّ عليه بطن أمه فيخرج قال الجوهري هو فُعَّالٌ مبدل من حُلَّامٍ وهما بمعنى قال ابن أحمَر فِدَاكَ كُلُّهُ صَدَّيْلِ الْجِسْمِ مُخْتَشِعٍ وَسَطَ الْمَقَامَةِ يَرْعَى الضَّأْنَ أَحْيَانًا تُهْدَى إِلَيْهِ ذِرَاعُ الْجَدِّي تَكَرُّمَةً إِمَّا ذَبِيحًا وَإِمَّا كَانَ حُلَّانًا يَرِيدُ أَنْ الذَّرَاعَ لَا تُهْدَى إِلَّا لِمَهِينٍ سَاقِطٍ لِقَلْبَتِهَا وَحِقَارَتِهَا وَرَوَى إِمَّا ذَكِيًّا وَإِمَّا كَانَ حُلَّانًا وَالذَّبِيحُ الْكَبِيرُ الَّذِي قَدْ أَدْرَكَ أَنْ يُضَحَّى بِهِ وَصَلِحَ أَنْ يُذْبَحَ لِلذَّبِيحِ وَالْحُلَّانُ الْجَدِّي الصَّغِيرُ وَلَا يَصْلِحُ لِلذَّبِيحِ وَلَا لِلذَّبْحِ وَقِيلَ الذَّبِيحِيُّ الَّذِي مَاتَ وَإِنَّمَا جَازَ أَكْلَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ لِأَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ جُعِلَ فِي أُذُنِهِ حَزْرٌ عَلَى مَا نَشَرَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الْحَلَالِ فَهُوَ فُعَّالٌ وَالْمِيمُ مَبْدَلَةٌ مِنْهُ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْحُلَّامُ وَالْحُلَّانُ بِالْمِيمِ وَالنُّونِ صِغَارُ الْغَنَمِ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ الْحُلَّانُ الْحَمَلُ الصَّغِيرُ يَعْنِي الْخُرُوفُ وَقِيلَ الْحُلَّانُ لُغَةٌ فِي الْحُلَّامِ كَأَنَّ أَحَدَ الْحَرْفَيْنِ بَدَلٌ مِنْ صَاحِبِهِ قَالَ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ ثَلَاثِيٌّ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ B أَنَّهُ قَضَى فِي فِدَاءِ الْأَرْبِ إِذَا قَتَلَهُ الْمُحْرِمُ بِحُلَّانٍ هُوَ الْحُلَّامُ وَقَدْ فَسَّرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ الْحَمَلُ الْأَصْمَعِيُّ وَوَلَدَ الْمَعزَى حُلَّامٌ وَحُلَّانُ بْنُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْحُلَّامُ وَالْحُلَّانُ وَاحِدٌ وَهُمَا مَا يُؤَلَدُ مِنَ الْغَنَمِ صَغِيرًا وَهُوَ الَّذِي يَخُطُّونَ عَلَى أُذُنِهِ إِذَا وُلِدَ خَطًّا فَيَقُولُونَ ذَكَّيْنَاهُ فَإِنْ مَاتَ أَكَلُوهُ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ ذَكَرَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا إِذَا وُلِدُوا شَاةً عَمَدُوا إِلَى السَّخْلَةِ فَشَرَطُوا أُذُنَهَا وَقَالُوا وَهُمْ يَشَرَطُونَ حُلَّانًا حُلَّانًا أَيْ حَلَالًا بِهَذَا الشَّرْطِ أَنْ تُوَكَّلَ فَإِنْ مَاتَتْ كَانَ ذَكَاتُهَا عِنْدَهُمْ ذَلِكَ الشَّرْطَ الَّذِي تَقْدَسَ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ قَالَ وَسُمِّيَ حُلَّانًا إِذَا حُلَّ مِنَ الرَّبِّ بِقِيٍّ فَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ وَنُونُهُ زَائِدَةٌ وَوِزْنُهُ فُعَّالٌ لَا فُعَّالٌ وَفِي حَدِيثِ عَثْمَانَ B أَنَّهُ قَضَى فِي أُمَّ حُبَيْبٍ يَقْتُلُهَا الْمُحْرِمُ بِحُلَّانٍ وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ ذُبِحَ عَثْمَانُ كَمَا يُذْبَحُ الْحُلَّانُ أَيْ أَنْ دَمَهُ أُبْطِلَ كَمَا يُبْطَلُ دَمُ الْحَلَّانِ الْجَوْهَرِيُّ وَيُقَالُ فِي الضَّبِّ حُلَّانٌ وَفِي الْيَرَبُوعِ جَفْرَةٌ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الْحُلَّانِ إِنْ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا أَحَدَهُمْ إِذَا وُلِدَ لَهُ جَدِّيٌّ حَزْرٌ فِي أُذُنِهِ حَزْرًا وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنْ عَاشَ فَقَنِيٌّ وَإِنْ مَاتَ فَذَكِيٌّ فَإِنْ عَاشَ فَهُوَ الَّذِي أَرَادَ وَإِنْ مَاتَ قَالَ قَدْ ذَكِيَّتُهُ بِالْحَزْرِ فَاسْتَجَارَ أَكْلَهُ بِذَلِكَ وَقَالَ مُهَلِّهِ لِكُلِّ قَتِيلٍ فِي كَلْبَيْبٍ حُلَّانٌ حَتَّى يَنْالَ الْقَتِيلُ آلَ شَيْبَانَ وَيُرَوَّى حُلَّامٌ وَآلَ هَمَّامٍ وَمَعْنَى حُلَّانٍ هَدَرٌ وَفِرْعٌ وَحُلَّوَانُ الْكَاهِنُ مِنَ الْحَلَاوَةِ نَذَرَهُ فِي حَلَا

